

وَنَقَمَتْ مَدَّةً مَعْلُومَةً لِرَمَاهَا ذَلِكَ وَلَا رُجُوعَ لَهَا **مصل** إِذَا رَأَى
بِتَائِي وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمْ مَهْمُوسٌ وَسُرْعٌ وَلَيْسَ لَهُ رُجُوعٌ وَإِنْ اسْتَعْدَمَكَ كَانَتْ
لَهُ عَلَيْهِ الْأَجْرُ **مصل** إِذَا كَانَ عَلَى الْجِلْدِ بِنْتُهُ دِرَاهِمٌ أَوْ دِينَارٌ فِي يَدَيْهِ
جَازِلَةٌ أَنْ يُعْطِيَهَا دِرَاهِمًا وَدِينَارًا وَيُوَهِّمُهَا بِهَا هَيْبَةً وَيَقُولُ لَهَا خُذِي
بِقَدْرِكَ تَوْبًا فَإِذَا رَضِيَ اشْتَرَاهُ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ وَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَبَرِيَتْ مِنْهُ
وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْهَا **مصل** إِذَا كَانَ لِلنَّبِيِّ مَالٌ خَازِنٌ أَبَوْهَا لِحَقِّقِهَا فَاجْزَلْ ذَلِكَ
مصل إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ رُوحَاتٌ فَيَعْدِلُ بَيْنَهُنَّ بِالْقِسْمَةِ وَحَصَّ وَاحِدَةً
تَلْفِدُ وَأَنَّهُ وَجَعَلَ قِسْمَهُ لِلرَّقِيقِ وَلَا أَمَّ عَلَيْهِ وَلَوْ تَشَوَّشَ الْبَوَاقِي لَمْ يَضُرْ
ذَلِكَ لِجُوزَانِ يَنْعَمُ لِلضَّيْفِ مَا لَا يَنْعَمُ لِلْأَوْلَادِ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَنْقُصَ عَنْ كَيْفِيَّتِهِمْ
يَمَّا خَافَ جُورَ النَّبِيِّ وَأَنَّهُ تَعَالَى عَنِ **بَابِ التَّبَوُّعِ وَالرِّيَاءِ وَالغِيْبِ**
لَا جُوزَ شَرِّ التَّبَوُّعِ إِلَّا خُضْرُ قَلْبٍ يُطْبَعُ بِشَعِيرٍ عَاجِلًا إِلَى الْحُلِّ فَإِنَّهَا مَرَامِيَةٌ
وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرِّيَاءِ وَفِي بَيْعِ الْخَلْمِ بِالْمَجْمُولِ
مِنْ جَنْسٍ وَاحِدٍ وَفِيهِ أَيْضًا بَيْعُ الطَّعَامِ الْأَيْدِيَّيْهِ وَكَوْلُ مَنْ لَهُ شَعِيرٌ مِنَ الْخَمْرِ
أَنْ يَأْخُذَ بِهَا أَقْلَ مَنْهُ كَيْلًا وَالتَّمْحُ وَالشَّعِيرُ عِنْدَمَا يَكْتُرُ حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى جَنْسٍ
وَاحِدٍ لِأَيْبَاعٍ بَعْضُهُ بَعْضٌ لِأَمْثَلِ مِثْلٍ لِأَيْبَاعِ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ الْأَيْدِيَّ
يَبْدُونَ غَيْرَ تَأْخِيرٍ **مصل** مَنْ كَانَ عَسِيْبَةً حَرَامًا وَلَيْسَ عِنْدَهُ عَهْدٌ لَمْ يَجُزْ
نَعَاظَتُهُ وَلَا أَلْطَعَامَهُ فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ خَلَالٌ وَحَرَامٌ فَارْتَضَ تَرْتُكُهُ وَرَعَا
وَتَرَكَ الْحَرَامَ هُوَ التَّوْبِيُّ وَتَرَكَ الشُّبُهَاتِ هُوَ الْوَرَعُ وَتَرَكَ الشُّهْرَ الْخَلِيْقَةَ

موازير

هُوَ الْوَهْدُ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلخَلَالِ بَيْنَ وَاللَّيْمِ
وَبَيْنَهُمَا التَّوْبِيُّ شُبُهَةٌ مِنْ تَرَكٍ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَيْمِ كَانَ بِالْمَشِيَانِ اتَرَكَ
وَمِنْ وَاقِعٍ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَيْمِ أَوْ شَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ الْأَوَّلُ لِكُلِّ كَلِمَةٍ
حَسَاوَانِ حَسْبِ اللَّهِ حَسْرَتُهُ وَإِنْ مِنْ بَرٍّ خَوْلٍ لَمْ يُوَاطَأَنَّ يَتَعَبُ بِهِ **مصل**
لِجُوزِ بَيْعِ بَعْضِ بَعْضِهِمْ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْجُوزَانِ يَدَا بَيْدٍ وَلَا يَدِيمُ كَرِ الْزَّيْمِ
وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا دِرَاهِمٌ وَإِنَّا سَلَفٌ فِي مَرْتَبَةٍ فِي كَثْرَتِهِ فَإِنَّهُ لَا جُوزَ
لِأَنَّهُ سَلَفٌ جَزْرٌ مَنفَعَةٌ **مصل** مَنْ سَامَ سَلْفَهُ لِلْبَيْعِ فَطَابَتْ بَيْتُهُ
لِخُصِّهِ بِالْبَيْعِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِبَيْعٍ وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ زَكْرٌ إِلَى ذَلِكَ التَّخْفِضِ بِالْأَنْفَالِ
الظَّاهِرَةِ فَلَهُ أَنْ يَتَبَدَّلَ الزِّيَادَةُ وَيَبْيَعُ لِرِيسَةٍ **مصل** فِي سَلْمٍ بَعْدَ بَعْضِ بَعْضٍ
مِثْلَهُ إِلَى رَجُلٍ أَوْ بَعْضِ بَعْضٍ وَدِرَاهِمٌ إِلَى أَجْلِ أَوْ غَايَةٍ بِشَايِنٍ مِثْلَهَا
كُلُّ هَذَا سَلَفٌ جَزْرٌ مَنفَعَةٌ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُجَ نَفْعًا
مِنَ السَّلْفِ إِذَا كَانَ النِّعَمُ لِلدِّيِّ يُعْطَى وَالدِّيُّ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَهَذَا الْأَنْفَالُ
أَنْ يَأْخُذَ الشَّيْءَ بِغَيْرِ جَنْسِهِ فَيَأْخُذَ بِبَعْضِ بَعْضٍ أَوْ عَمَّا يَتَبَدَّلُ أَوْ بِأَيْدِي
أَوْ جُوزَانٍ أَيْدِي رَاهِمٍ إِلَى أَجْلِ فَكُلُّ هَذَا جَزْرٌ خَصَلَّ بِهِ الْمَقْصُودُ **مصل**
بَيْعُ الطَّعَامِ بِجَنْسِهِ لِأَجْلِ لَمْ يَجُزْ لِأَمْتَانِ تَلَا وَيَدَا بَيْدٍ وَأَمَّا بَيْعُهُ بِبَعْضِ
جَنْسِهِ فَلَا جُوزَ إِلَى أَجْلِ لَكِنَّ الْجُوزَ التَّفَاضُلُ مَعَ التَّخْفِضِ كَمَا رَوَيْتُ فَجَزْرٌ
أَوْ شَعِيرٌ كَيْفَ تَرْتُكُهُ فِي بَارِزٍ بَيْنَ مِنَ التَّمْوَلِ وَالتَّمْحِ وَالشَّعِيرِ
صِفَاتٌ عِنْدَكَ فِي وَجْهِ جَنْسٍ وَاحِدٍ عِنْدَ بَيْدٍ وَأَعْطَانَا الْخِيَارَ
عِنْدَ لَسَانِي وَفِي مَذْهَبِ مَا كَلَّفُوا وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَ التَّمْحِ وَالشَّعِيرِ جَزْرٌ